

وفي زهر الربى على المجتبي للسيوطي في الكلام على قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة من صدقة جارية ، وعلم ينتفع به ، وولد صالح يدعو له » ما نصه : قال عياض معناه أن عمل الميت منقطع بموته لكن هذه الأشياء لما كان هو سببها من اكتسابه الولد وبثه العلم عند من حمله عنه أو إبداعه تأليفاً بقي بعده ، وإيقافه هذه الصدقة بقيت له أجورها ما بقيت ووجدت ، ونقله النووي عن العلماء وذكر التاج السبكي أن حمل العلم المذكور على التأليف أقوى لأنه أطول مدة وأبقى على ممر الزمان .

قال الإخنائي في كتاب البشرى بما يلحق الميت من الشواب في الدار الأخرى ، قوله : وعلم ينتفع به : هو ما خلفه من تعلم أو تصنيف ورواية وربما دخل في ذلك نسخ كتب العلم وتسطيرها ومقابلتها وتحريرها والإتقان لها بالسمع وكتابة الطبقات وشراء الكتب المشتملة على ذلك ، ولكن شرطه أن يكون منتفعاً به أهـ. المراد منه بلفظه .

وفي نور البصر في شرح المختصر لابن هلال في الكلام على الحديث المذكور ما نصه : ثم التعليم ، كما قال العلماء ، يكون بالمشافهة وبالتأليف والتدوين . فكل من فهم مسألة من التأليف فمؤلفه معلمه إياها . ومن هنا يظهر أن التعليم بالتأليف أكثر ثواباً منه بالمشافهة لأن في التأليف ما فيها وزيادة ما يحصل بالكتاب لبقائه وانقطاعها أهـ. المراد منه بلفظه .

وقال تقي الدين السبكي في كتابه شفاء السقام في زيارة خير الأنام بعد ذكره حديثي أبي هريرة وجريير السابقين ما نصه : والأحاديث الصحيحة في ذلك كثيرة مشهورة فكل أجر حصل للشهيد حصل للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لسعيه مثله ، والحياة أجر ، فيحصل للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مثلها زيادة على ماله من الأجر الخاص من نفسه على هدايته للمهتدي وعلى ما له من الأجور على حسناته الخاصة من الأعمال والمعارف والأحوال التي لا يصل جميع الأمة إلى عرف نشرها ولا يبلغون معشار عشرها . وهكذا نقول أن جميع حسناتنا وأعمالنا الصالحة وعبادات كل مسلم مسطر في